

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٣٨١ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٧/٤/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم ٣٣١٥ لسنة ٢٠١٧ المتضمن نقل مقر انعقاد جلسات القضية

رقم ١٨٩٠ لسنة ٢٠١٧ جنaiات أشمون ، إلى محكمة وادى النطرون ، بدلاً من المقر الحالى

على النحو التالي :

ينقل مقر انعقاد جلسات دائرة جنaiات شبين الكوم المختصة بنظر الجنaiة رقم ١٨٩٠ لسنة ٢٠١٧ جنaiات أشمون ، إلى القاعة المخصصة للمحاكمات بمنطقة سجون وليمانات وادى النطرون بمدينة السادات ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠١٧/٤/١٩

صدر في ٢٠١٧/٤/١٦

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم